

تاج العروس من جواهر القاموس

المُحَاوَرَةُ : الْمُجَاوِبَةُ وَمُرَاجَعَةُ النُّطْقِ وَالكَلامِ فِي الْمُخَاطَبَةِ وَقَدْ حَاوَرَهُ وَتَحَاوَرُوا : تَرَاجَعُوا الْكَلَامَ بَيِّنَتَهُمْ وَهُمْ يَتَرَاوَحُونَ وَيَتَحَاوَرُونَ . وَالْمَحْوَرُ كَمَنْبَرٍ : الْحَدِيدَةُ الَّتِي تَجْمَعُ بَيِّنَاتِ الْخُطَّافِ وَالْبِكْرَةِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ الْعُودُ الَّذِي تَدُورُ عَلَيْهِ الْبِكْرَةُ وَرَبْمَا كَانَ مِنْ حَدِيدٍ هُوَ أَيْضاً خَشَبِيَّةٌ تَجْمَعُ الْمَحَالَةَ . قَالَ الزَّجَّاجُ : قَالَ بَعْضُهُمْ : قِيلَ لَهُ مَحْوَرٌ لِلدَّوَرَانِ لِأَنَّه يَرَجِعُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي زَالَ عَنْهُ وَقِيلَ إِنَّه مَحْوَرٌ لِأَنَّه يَدُورُ بِدَوَرَانِهِ يَنْصَقِلُ حَتَّى يَبْطِئَ . الْمَحْوَرُ : هَنَّةٌ وَهِيَ حَدِيدَةٌ يَدُورُ فِيهَا لِسَانُ الْإِبْرِيمِ فِي طَرْفِ الْمِنْطَاقَةِ وَغَيْرِهَا .

الْمَحْوَرُ : الْمَكْوَاةُ وَهِيَ الْحَدِيدَةُ يُكْوَى بِهَا . الْمَحْوَرُ : عُودُ الْخَبَّازِ . وَخَشَبَةٌ يُبَسِّطُ بِهَا الْعَجِينَ يُحَوَّرُ بِهَا الْخُبْزُ تَحْوِيرًا . وَحَوَّرَ الْخُبْزَةَ تَحْوِيرًا : هَيَّأَهَا وَأَدَارَهَا بِالْمَحْوَرِ لِيَضَعَهَا فِي الْمَلَاةِ سُمِّيَ مَحْوَرًا لِذَوَرَانِهِ عَلَى الْعَجِينَ تَشْبِيهَاً بِمَحْوَرِ الْبِكْرَةِ وَاسْتِدَارَتِهِ كَذَا فِي التَّهْذِيبِ . حَوَّرَ عَيْنَ الْبَعِيرِ تَحْوِيرًا : أَدَارَ حَوْلَهَا مَيْسَمًا وَحَجَّرَهُ بِكَيٍّْ وَذَلِكَ مِنْ دَاءٍ يُصِيبُهَا وَتِلْكَ الْكَيَّْةُ الْحَوْرَاءُ . وَالْحَوِيرُ كَأَمِيرٍ : الْعِدَاوَةُ وَالْمُضَارَّةُ هَكَذَا بِالرَّسَاءِ وَالصَّوَابِ الْمُضَادَّةُ بِالْدَالِ عَنْ كُرَاعٍ يُقَالُ : مَا أَصَابَتْ مِنْهُ حَوْرًا بَفَتْحٍ فَسُكُونٍ وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ بِالتَّحْرِيكِ وَحَوْرًا كَسَفَرٍ جَلَّ أَيْ شَيْئًا . وَحَوْرِيَّتُ بِالْفَتْحِ : ع قَالَ ابْنُ جِنِّي : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَلِيٍّ . فَحِينَ رَأَيْتُ قَالَ : أَيْنَ أَنْتَ ؟ أَنَا أَطْلُبُكَ قَلْتُ : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ : مَا تَقُولُ فِي حَوْرِيَّتِ فَخُضْنَا فِيهِ فَأَيْنَاهُ خَارِجًا عَنِ الْكِتَابِ وَمَنْعَ أَبُو عَلِيٍّ عَنْهُ فَقَالَ : لَيْسَ مِنْ لُغَةِ ابْنِي نِزَارٍ فَأَقْلَسَ الْحَفْلُ بِهِ لِذَلِكَ قَالَ : وَأَقْرَبُ مَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ أَنْ يَكُونَ فَعْلِيًّا لِقُرْبِهِ مِنْ فَعْلِيَّةٍ وَفَعْلِيَّةٌ مَوْجُودٌ . وَالْحَائِرُ : الْمَهْزُولُ كَأَنَّهُ مِنْ الْحَوْرِ وَهُوَ التَّغْيِيرُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ وَالنَّصْقَانُ : الْحَائِرُ : الْوَدَكُ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَرَقَةٌ مُتَحَيِّرَةٌ إِذَا كَانَتْ كَثِيرَةً الْإِهَالَةَ وَالذَّسَمُ وَعَلَى هَذَا ذِكْرُهُ فِي الْيَائِيِّ أَنْزَسَبُ كَالَّذِي ذَكَرَهُ فِي الْيَائِيِّ أَنْزَسَبُ كَالَّذِي بَعْدَهُ . الْحَائِرُ : ع بِالْعِرَاقِ فِيهِ مَشْهُدٌ لِإِمَامِ الْمَطْلُومِ الشَّهِيدِ أَبِي عَبْدِ

□ الحُوسَيْنِ بِنِ عَلِيٍّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ □ عَنْهُمْ سُمِّيَ لِتَحْيِيٍّ الْمَاءِ فِيهِ . وَمِنْهُ نَصْرُ □ بِنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ سَمِعَ أَبَا الْحَسَنِ بِنِ غَيْرَةَ . الْإِمَامُ النَّسَّابِيُّ عَيْدُ الْحَمِيدِ بِنِ الشَّيْخِ النَّسَّابِيِّ جَلَّالِ الدِّينِ فَخْرُ بِنِ مَعْدِ بْنِ الشَّرِيفِ النَّسَّابِيِّ شَمْسِ الدِّينِ فَخْرُ بِنِ أَحْمَدِ بِنِ مُحَمَّدِ أَبِي الْغَنَائِمِ بِنِ مُحَمَّدِ بِنِ مُحَمَّدِ بِنِ الْحُوسَيْنِ بِنِ مُحَمَّدِ الْحُوسَيْنِيِّ الْمُوسَوِيِّ الْحَائِرِيَّانِ وَوَلَدُ الْأَخِيرِ هَذَا عَلَامُ الدِّينِ عَلِيُّ بِنِ عَيْدِ الْحَمِيدِ الرَّضِيِّ الْمُرْتَضَى النَّسَّابِيُّ إِمَامُ النَّسَبِ فِي الْعِرَاقِ كَانَ مُقِيمًا بِالْمَشْهَدِ . وَمَاتَ بِهَرَّاقَةِ خُرَّاسَانَ وَهُوَ عُمَدَتُنَا فِي فَنِّ النَّسَبِ وَأَسَانِيدُنَا مُتَّصِلَةٌ إِلَيْهِ . قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : وَالثَّانِي مِنْ مَشْهُدَاتِ أَبِي الْعَلَاءِ الْفَرَّضِيِّ . قَالَ : وَمِمَّنْ يَنْتَسِبُ إِلَى الْحَائِرِ الشَّرِيفِ أَبُو الْغَنَائِمِ مُحَمَّدُ بِنِ أَبِي الْفَتْحِ الْعَلَوِيِّ الْحَائِرِيِّ ذَكَرَهُ مَنْصُورٌ . وَالْحَائِرَةُ : الشَّاهُ وَالْمَرْأَةُ لَا تَشْبَهُانِ أَبَدًا وَمِنْ الْحَوَرِ بِمَعْنَى النَّسْقُصَانِ وَالتَّغْيِيرِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ . يُقَالُ : مَا هُوَ إِلَّا حَائِرَةٌ مِنْ الْحَوَائِرِ أَيْ مَهْزُولَةٌ لِأَخِيرٍ فِيهِ . عَنْ ابْنِ هَانِئٍ : يُقَالُ عِنْدَ تَأْكِيدِ الْمَرْزُوقَةِ عَلَيْهِ بِقِلَّةِ النَّسَبِ : مَا يَحُورُ فَلَانٌ وَمَا يَحُورُ أَيْ مَا يَنْدُمُ وَمَا يَزْكَو وَأَصْلُهُ مِنَ الْحَوَرِ وَهُوَ الْهَلَاكُ وَالْفَسَادُ وَالنَّقْصُ